{ وَإِذْ بَوَّأْنَا لإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ * وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ * ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ } .الحج 27

فقوله تعالى { وَأَذِّن فِي الناس بالحج } أي وأمرنا إبراهيم أن أذن في الناس بالحج : أي أعلمهم ، وناد فيهم بالحج : أي بأن الله أوجب عليهم حج بيته الحرام .

وذكر المفسرون أنه لما أَمره ربه ، أن يؤذن في الناس بالحج قال : يا رب ، كيف أبلغ الناس ، وصوتي لا ينفذهم ، فقال : ناد وعلينا البلاغ ، فقام على مقامه . وقيل : على الحجر . وقيل : على الصفا . وقيل : على أبي قبيس ، وقال : يا أيها الناس ، إن ربكم قد اتخذ بيتاً فحجوه ، فيقال : إن الجبال تواضعت ، حتى بلغ الصوت أرجاء الأرض ، وأسمع من في الأرحام والأصلاب ، وأجابه كل شيء سمعه من حجر ومدر وشجر ، ومن كتب الله أنه يحج إلى يوم القيامة : لبيك اللهم لبيك .

قال ابن كثير رحمه الله بعد أن ذكر هذا الكلام : هذا مضمون ما ورد عن ابن عباس ومجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، وغير واحد من السلف

والحاصل : أن ثلاثة من الدماء الأربعة المذكورة ، قد قدمنا الكلام على كل واحد منها ، بغاية الإيضاح ، والاستيفاء فدم الفدية قدمناه في مبحث آية الحج التي هي : { وَأَذِّن فِي الناس بالحج } [الحج : 27] الآية .

في جملة مسائل الحج ، التي ذكرنا في الكلام عليها .

ودم جزاء الصيد قد قدمنا الكلام عليه مستوفى في المائدة في الكلام على قوله تعالى : { هَدْياً بَالِغَ الكعبة أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَو عَدْلُ ذلك صِيَاماً } [المائدة : 95] الآية .

ودم الإحصار قد قدمنا الكلام عليه مستوفى في البقرة ، في الكلام على قوله { فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا استيسر مِنَ الهدي } .

وأما هدي التمتع ، فلم يتقدم لنا فيه إيضاح ، وسنبينه الآن .

أما التمتع بالعمرة فمعلوم : أن كل من اعتمر في أشهر الحج ، ثم حل من عمرته ، ثم حج من عامه ، ولم يكن أهله حاضري المسجد الحرام أنه متمتع .

وقد بينا أن الصحابة بينوا أنه يشمل القران من حيث إن كلاً منهما عمرة في أشهر الحج مع الحج ، وإن كان بين حقيقتيهما اختلاف كما هو واضح .

رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (128)

عن السدي قال: لما فرغ إبراهيم وإسماعيل من بنيان البيت، أمره الله أن ينادي فقال:(وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ) [سورة الحج:27]، فنادى بين أخشبي مكة: (1) يا أيها الناس! إن الله يأمركم أن تحجوا بيته. قال: فوقرت في قلب كل مؤمن، فأجابه كل من سمعه من جبل أو شجر أو دابة:"لبيك لبيك". فأجابوه بالتلبية:"لبيك اللهم لبيك"، وأتاه من أتاه. فأمره الله أن يخرج إلى عرفات، ونعتها [له]، (2) فخرج. فلما بلغ الشجرة عند العقبة، استقبله الشيطان، فرماه بسبع حصيات

يكبر مع كل حصاة، فطار فوقع على الجمرة الثانية أيضا، فصده، فرماه وكبر، فطار فوقع على الجمرة الثالثة، فرماه وكبر. فلما رأى أنه لا يطيقه، ولم يدر إبراهيم أين يذهب، انطلق حتى أتى"ذا المجاز"، فلما نظر إليه فلم يعرفه جاز، فلذلك سمي:"ذا المجاز". ثم انطلق حتى وقع بعرفات، فلما نظر إليها عرف النعت. قال: قد عرفت! فسميت:"عرفات". فوقف إبراهيم بعرفات، حتى إذا أمسى ازدلف إلى جمع، (1)

فسميت"المزدلفة"، فوقف بجمع. ثم أقبل حتى أتى الشيطان حيث لقيه أول مرة فرماه بسبع حصيات سبع مرات، ثم أقام بمنى حتى فرغ من الحج وأمره. وذلك قوله:"وأرنا مناسكنا". (2)

عن سعيد بن جبير، قال: لما فرغ إبراهيم من بناء البيت، أوحى الله إليه، أن أذّن في الناس بالحجّ، قال: فخرج فنادى في الناس: يا أيها الناس أن ربكم قد اتخذ بيتا فحجوه، فلم يسمعه يومئذ من إنس، ولا جنّ، ولا

شجر، ولا أكمة، ولا تراب، ولا جبل، ولا ماء، ولا شيء إلا قال: لبَّيك اللهم لبَّيك.

عن مجاهد، في قوله:(وأذّنْ في النَّاسِ بالحَجّ) قال: قام إبراهيم على مقامه، فقال: يا أيها الناس أجيبوا ربكم، فقالوا: لبَّيك اللهمّ لبَّيك، فمن حَجّ اليوم فهو ممن أجاب إبراهيم يومئذ.

« لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، لبيك إن الحمدَ والنعمةَ لك والملكَ لا شريك لك » ورواية البخاري عن عائشة المذكورة إلى قوله « إن الحمد والنعمة لك » وقد أجمع المسلمون على لفظ التلبية المذكورة في حديث ابن عمر المتفق علي

ما رواه مسلم في صحيحه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما بعد أن ساق حديثه بلفظ تلبية النَّبي صلى الله عليه وسلم المذكورة قال : قال نافع : كان عبدالله رضي الله عنه ، يَزِيدُ مع هذا : لبيك لبيك وسعديك ، والخير بيديك لبيك ، والرغباء إليك ، والعمل . وقال مسلم رحمه الله في صحيحه أيضاً بعد أن ساق حديثه ، بتلبةي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن ابن عمر من رواية ابنه سالم رضي الله عنه ، وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُهِلُّ بإهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول : لبيك اللهم لبيك ، لبيك وسعديك ، والخير في يديك والرغباء إليك والعمل . ا هـ .

وقوله في هذا الحيدث الصحيح : حتى بلغ الجمرة ، هو حجة من قال : يقطع التلبية ، عند الشروع في الرمي لأن بلوغ الجمرة هو وقت للشروع في الرمي وفي لفظ لمسلم ، عن الفضل أيضاً « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي ، حتى رمى جمرة العقبة » وقوله في هذا الحديث « حتى رمى جمرة العقبة » هو حجة من قال يلبي حتى ينتهي رميه ، وفي صحيح مسلم من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، من طريق عبدالرحمن بن يزيد قال : قال عبدالله : ونحن بجمع سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة ، يقول في هذا المقام « لبيك اللهم لبيك » وجمع هي المزدلفة . وهذا الحديث الصحيح يدل على تلبية النبي صلى الله عليه وسلم بمزدلفة بعد الرجوع من عرفة ، وفي لفظ لابن مسعود عند مسلم أيضاً : قال عبدالله : أنَسِيَ الناس أم ضَلُّوا سمعتُ الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان : « لبيك اللهم لبيك » وفي لفظ عنه أيضاً عند مسلم ، من رواية عبد الرحمن بن يزيد والأسود بن يزيد قالا : سمعنا عبدالله بن مسعود يقول بجمع : سمعت الذي أنزلت لعيه سورة البقرة ههنا يقول « لبيك اللهم لبيك » ثم لبى ولبينا معه .

كيف كانت العرب تلبِّي تقول:"لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، إلا شريك هو لك ، تملكه وما ملك"؟ المشركون كانوا يقولون هذا.

التَّلْبِيَةُ: إجَابَةٌ. وقَوْلُهم: لَبَّيْكَ: مَعْنَاه طاعَةً لكَ وقُرْباً منك، لأنَّ الإِلْبَابَ: القُرْبُ، ألْبَبْتُ بالمَكَانِ ولَبَّبْتُ.

وقولُهم لَبَّيْك وسَعْدَيْكَ أي إسْعَاداً لك بعدَ إسْعاد

: لَبَّيْكَ أي : أنا مُقيمٌ على طاعَتِك إلْباباً بَعْدَ إلْبابٍ وإجابَةً بَعْدَ إجابَةٍ أو مَعْناهُ : اتِّجاهي وقَصْدِي لَكَ من : داري تَلُبُّ دارَهُ أي : تُواجِهُها أو مَعْناهُ : مَحَبَّتي لَكَ منَ : امْرَأةٌ لَبَّةٌ : مُحِبَّةٌ لِزَوْجِها أو مَعْنَاهُ : إخْلاصي لَكَ منْ : حَسَبٌ لُبابٌ : خالِصٌ . واللَّبُّ : اللاَّزِمُ المُقيمُ وبالضم : السَّمُّ وخالِصُ كُلِّ شيءٍ و مِنَ النَّخْلِ والجَوْزِ ونحوِها : قَلْبُها والعَقْلُ ج : ألْبابٌ وأَلُبٌّ وأَلْبُبٌ . وقد لَبِبْتَ بالكسر وبالضم تَلَبُّ لَبابَةً وليسَ فَعُلَ يَفْعَلُ سِوىْ لَبُبتَ بالضم تَلَبُّ بالفتح . واللَّبَبُ : المَنْحَرُ كاللَّبَّةِ وموضِعُ القِلادَةِ من الصَّدْرِ وما اسْتَرَقَّ من الرَّمْلِ وما يُشَدُّ في صَدْر الدَّابَّةِ لِيمْنَعَ اسْتِئْخارَ الرَّحْلِ ج : ألْبابٌ وأَلْبَبْتُ الدابَّةَ فهي مُلْبَبٌ وَمُلَبٌّ ولَبَبْتُهَا فهي مَلْبوبَةٌ . واللَّبْلابُ : نَبْتٌ . واللَّبْلَبَةُ : الرِّقَّةُ على الوَلَدِ . واللَّبِيبَةُ : ثَوْبٌ كالبقيرَةِ . واللَّبابُ كسَحابٍ : الكَلأُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهما – أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لاَ شَرِيكَ لَكَ .البخاري

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية رسول الله صلى الله عليه و سلم

: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء إليك والعمل

[ش (تلبية رسول الله صلى الله عليه و سلم) قال القاضي قال المازري التلبية مثناة للتكثير والمبالغة ومعناه إجابة بعد إجابة ولزوم لطاعتك فتثنى للتوكيد لا تثنية حقيقية وقال يونس بن حبيب البصري لبيك اسم مفرد لا مثنى وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كلدي وعلي ومذهب سيبويه أنه مثنى بدليل قلبها ياء مع المظهر وأكثر الناس على ما قال سيبويه قال ابن الأنباري ثنوا لبيك كما ثنوا حنانيك أي تحننا بعد تحنن وأصل لبيك لببتك فاستثقلوا الجمع بين ثلاث باءات فأبدلوا من الثالثة ياء كما قالوا من الظن تظنيت واختلفوا في معنى لبيك واشتقاقها فقيل معناها اتجاهي وقصدي إليك مأخوذ من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها وقيل معناها محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة إذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه وقيل معناها إخلاص لك مأخوذ من قولهم حب لباب إذا كان خالصا محضا ومن ذلك لب الطعام ولبابه وقيل معناها أنا مقيم على طاعتك وإجابتك مأخوذ من قولهم لب الرجل بالمكان وألب إذا أقام فيه ولزمه (لبيك إن الحمد والنعمة لك) يروى بكسر الهمزة من إن وفتحها وجهان مشهوران لأهل الحديث وأهل اللغة قال الجمهور الكسر أجود قال الخطابي الفتح رواية العامة وقال ثعلب الاختيار الكسر

وهو الأجود في المعنى من الفتح لأن من كسر جعل معناه أن الحمد والنعمة لك على كل حال ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب (وسعديك) قال القاضي إعرابها وتثنيتها كما سبق في لبيك ومعناه مساعدة لطاعتك بعد مساعدة (والخير بيديك) أي الخير كله بيد الله تعالى ومن فضله (والرغباء إليك والعمل) قال القاضي قال المازري يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر ونظيرة العليا والعلياء والنعمى والنعماء ومعناه هنا الطلب والمسئلة إلى من بيده الخير وهو المقصود بالعمل المستحق للعبادة]——مسلم

فأجاز رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتي بطن الوادي فخطب الناس وقال إن دماؤكم وأموالم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع ربانا ربا عباس بن عبدالمطلب فإنه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالممعروف وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به

كتاب الله وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أتى الموقف فجعل

[ش (فسأل عن القوم) أي عن جماعة الرجال الداخلين عليه فإنه إذا ذاك كان أعمى عمي في آخر عمره (فنزع زري الأعلى) أي أخرجه من عروته ليكشف صدري عن القميص (نساجة) هذا هو المشهور في نسخ بلادننا وروايتنا لصحيح مسلم وسنن أبي داود ووقع في بعض النسخ في ساجة بحذف النون ونقله القاضي عياض عن رواية الجمهور قال وهو الصواب قال والساجة والساج جميعا ثوب كالطيلسان وشبهه قال ورواية النون وقعت في رواية الفارسي ومعناه ثوب ملفق قال قال بعضهم النون خطأ وتصحيف قلت ليس كذلك بل كلاهما صحيح ويكون ثوبا ملفقا على هيئة الطيلسان وقال في النهاية هي ضرب من الملاحف منسوجة كأنها سميت بالمصدر يقال نسجت أنسج نسجا ونساجة (المشجب) هو عيدان تضم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع علها الثياب (فقال بيده) أي أشار بها (ثم أذن في الناس) معناه أعلمهم بذلك وأشاعه بينهم ليتأهبوا للحج معه ويتعلموا المناسك والأحكام ويشهدوا أقواله وأفعاله ويوصيهم ليبلغ الشاهد الغائب وتشيع دعوة الإسلام (واستنفري)

الاستثفار هوأن تشد في وسطها شيئا وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفيها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها وهو شبيه بثفر الدابة الذي يجعل تحت ذنبها (ثم ركب القصواء) هي ناقته صلى الله عليه و سلم قال أبو عبيدة القصواء المقطوعة الأذن عرضا (ثم نظرت إلى مد بصري) هكذا هو في جميع النسخ مد بصري وهو صحيح ومعناه منتهى بصري وأنكر بعض أهل اللغة مد بصري وقال الصواب مدى بصري وليس هو بمنكر بل هما لغتان المد أشهر (فأهل بالتوحيد) يعني قوله لبيك لا شريك لك (استلم الركن) يعني الحجر الأسود فإليه ينصرف الركن عند الإطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهليل إن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد وإلا يستلم بالإشارة من بعيد والاستلام افتعال من السلام بمعنى التحية (فرمل ثلاثا) قال العلماء الرمل هو إسراع المشي مع تقارب الخطا وهو الخبب (ثم نفذ إلى مقام إبراهيم) أي بلغه ماضيا في زحام (ثم خرج من الباب) أي من باب بني مخزوم وهو الذي يسمى باب الصفا وخروجه عليه السلام منه لأنه أقرب الأبواب إلى الصفا [شتى إذا انصبت قدماه) أي انحدرت فهو مجاز من انصباب الماء (حتى إذا صعدتا) أي ارتفعت قدماه عن بطن الوادي (ببدن) هو جمع بدنة وأصله الضم كخشب في جع خشبة (محرشا) التحريش الإغراء والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضي عتابها (بنمرة) بفتح النون وكسر الميم هذا أصلها ويجوز فيها ما يجوز في نظيرها وهو إسكان

الميم مع فتح النون وكسرها وهو موضع بجنب عرفات وليست من عرفات

(ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام) معنى هذا أن قريشا كانت في الجاهلية تقف بالمشعر الحرام وهو جبل في المزدلفة يقال له قزح وقيل إن المشعر الحرام كل المزدلفة وكان سائر العرب يتجاوزون المزدلفة ويقفون بعرفات فظنت قريش أن النبي صلى الله عليه و سلم يقف في المشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزه فتجاوزه النبي صلى الله عليه و سلم إلى عرفات لأن الله تعالى أمره بذلك في قوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس أي سائر العرب غير قريش وإنما كانت قريش تقف بالمزدلفة لأنها من الحرم وكانوا يقولون نحن أهل حرم الله فلا نخرج منه (فأجاز) أي جاوز المزدلفة ولم يقف بها بل توجه إلى عرفات (فرحلت) أي وضع عليها الرحل (بطن الوادي) هو وادي عرنة وليست عرنة من أرض عرفات عند الشافعي والعلماء كافة إلا مالكا فقال هي من عرفات (كحرمة يومكم هذا) معناه متأكدة التحريم شديدته (بكلمة الله) قيل معناه قوله تعالى فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان وقيل المراد كلمة التوحيد وهي لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم وقيل قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء وهذا الثالث هو الصحيح (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) قال الإمام النوو المختار أن معناه أن لا

يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم سواء كان المأذون له رجلا أجنبيا أو امرأة أو أحد من محارم الزوجة فالنهي يتناول جميع ذلك وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة لا محرم ولا غيره في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه (فاضربوهن ضربا غير مبرح) الضرب المبرح هو الضرب الشدد الشاق ومعناه اضربوهن ضربا ليس بشديد ولا شاق والبرح المشقة (كتاب الله) بالنصب بدل عما قبله وبالرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف (وينكتها إلى الناس) هكذا ضبطناه ينكتها قال القاضي كذا الرواية فيه بالتاء المثناة فوق قال وهو بعيد المعنى قال قيل صوابه ينكبها قال ورويناه في سنن أبي داود بالتاء المثناة من طريق ابن العربي وبالموحدة من طريق أبي بكر التمار ومعناه يقلبها ويرددها إلى الناس مشيرا إليهم ومنه نكب كنانته إذا قلبها هذا كلام

عن البراء – رضي الله عنه – قال :(قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ، ثم نرجع فننحر، من فعله فقد أصاب سنتنا ، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء .

وأمثل الأحاديث الواردة في فضل الأضحية ما رواه الترمذي بإسناده عن عائشة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال :(ما عمل آدمي من عمل يوم النحر ، أحب إلى الله من إهراق الدم ،

إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها ، وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض فطيبوا بها نفساً)

لا تخلط بين الهدي والاضحية

الأضحيةُ سنةٌ مؤكدةٌ في حق الموسر، وهذا قول أكثر العلماء ، وممن قال به أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وبلال وسويد بن غفلة وأبو مسعود البدري وسعيد بن المسيب وسفيان الثوري وابن المبارك وعطاء وعلقمة والأسود ومالك في القول المشهور عنه والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد والزعفراني من الحنفية وإسحاق وأبو ثور والمزني وداود وابن حزم الظاهريان وابن المنذر وغيرهم (2) .

قد ثبت عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يضحي كل عام كما ذكره ابن عمر رضي الله عنهما :(أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أقام بالمدينة عشر سنين يضحي) وسيأتي .

وهذا يعني أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يترك الأضحية قط ، حتى إنه كان يضحي في السفر ، كما ثبت في حديث ثوبان – رضي الله عنه – قال :(ذبحَ رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم – ضحيته ثم قال : يا ثوبان أصلح لحم هذه . فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة) رواه مسلم (2) .

عن أبي سريحة :[أدركت أبا بكر أو رأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان . في بعض حديثهم – كراهية أن يقتدى بهما –البيهقي صححه الالباني

عن أبي مسعود الأنصاري – رضي الله عنه – قال :[إني لأدعُ الأضحى وإني لموسر مخافةَ أن يرى جيراني أنه حتمٌ عليَّ] (9) .

ورواه سعيد بن منصور في سننه بسند صحيح كما قال الحافظ ابن حجر (10) .

وصحح إسناده الشيخ الألباني (11) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :[وأمَّا الأضحية فالأظهر وجوبها أيضاً ، فإنها من أعظم شعائر الإسلام ،وهي النسك العام في جميع الأمصار ،والنسك مقرون بالصلاة ، في قوله تعالى } إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين { ، وقد قال تعالى } فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ { فأمر بالنحر كما أمر بالصلاة .

وقد قال تعالى :} وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ { وقال تعالى :} وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا

وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ {.

وهي من ملة إبراهيم الذي أمرنا باتباع ملته ، وبها يذكر قصة الذبيح ، فكيف يجوز أن المسلمين كلهم يتركون هذا لا يفعله أحد منهم ، وترك المسلمين كلهم هذا أعظم من ترك الحج ، في بعض السنين (2) .

قال الحافظ ابن عبد البر أيضاً :[ضحى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – طول عمره ، ولم يأت عنه أنه ترك الأضحى ، وندب إليها فلا ينبغي لمؤمن موسرٍ تركها وبالله التوفيق] (7) .

ونقل الحافظ ابن عبد البر أقوالاً عن الصحابة في أن الأضحية ليست بحتم ، وذكر قول عكرمة :[كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى بدرهمين أشتري له لحماً ويقول : من لقيت فقل هذه أضحية ابن عباس]

.

فقد اتفق العلماء على أنه تجوز التضحية بالثني فما فوقه من الإبل والبقر والغنم ، والمراد بالثني من الإبل ما أكمل خمس سنين ودخل في السادسة ، ومن البقر ما أكمل سنتين ودخل في الثالثة ، ومن الغنم ما أكمل سنة ودخل في الثانية .

عن البراء بن عازب – رضي الله عنه – قال : قال النبي – صلى الله عليه وسلم – :(إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر من فعله فقد أصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس

من النسك في شيء فقام أبو بردة بن نيار وقد ذبح فقال إن عندي جذعة ، فقال إذبحها ولن تجزئ عن أحد بعدك) رواه البخاري وقد مضى.

: الذي يظهر لي رجحان ما ذهب إليه الشافعية ، أي أن آخر وقت الذبح هو غروب شمس آخر يوم من أيام التشريق ، فمدة الذبح أربعة أيام ، يوم النحر وثلاثة أيام بعده ، ويؤيد هذا الترجيح ما يلي :

أولاً : إن تفسير الأيام المعلومات في الآية :} وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ { محل خلاف بين أهل العلم ، وتفسيرها بأنها يوم النحر ويومان بعده ، هو أحد أقوال أهل العلم في تفسيرها .

الذي يظهر لي رجحان قول الجمهور بجواز ذبح الأضحية ليلاً لما يلي :

إن لفظ الأيام في قوله تعالى:} فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ { ، قد يتناول الليل والنهار ،

والذي يظهر لي أن الراجح : هو ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة ، أن الأضحية المنذروة إذا فات وقتها قضاها ، بمعنى ذبحها وصنع فيها كما يصنع في الأضحية في الوقت .

وأما المسنونة ، فإن فات الوقت ، فهو بالخيار إن شاء ذبحها ، وكانت شاة لحم ، وتصدق بما شاء منها ، وإن شاء حبسها للعام التالي ، فإن ذبحها في العام التالي كانت أضحية عن ذلك العام الذي ذبح فيه ، ولم تكن عن العام السابق الذي فاتت فيه والله أعلم .

قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِينَا لاَتَّخَذْنَاهَا عِيدًا . فَقَالَ عُمَرُ إِنِّى لأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ ، وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – حِينَ أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ

ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله (مسلم)

قالت عائشة إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال

: ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء ؟ مسلم